

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جمهورية مصر العربية

رئاسة الجمهورية

# الوقائع المصرية

ملاحق للجریدة الرسمية

الثمن ٣ جنيهاً

السنة  
١٨٩ هـ

الصادر في يوم الإثنين ٥ جمادى الآخرة سنة ١٤٣٧  
الموافق ( ١٤ مارس سنة ٢٠١٦ )

العدد  
٦١



## محتويات العدد

رقم الصفحة

٣	قرار رقم ٣٢١ لسنة ٢٠١٦ .....	}	وزارة الداخلية
٥	قرار وزارى رقم ٣٤١ لسنة ٢٠١٦		
	قرارات أرقام ٤٧٩ و ٤٨٠ و ٤٨٣		
١٥-٩	إلى ٤٨٥ لسنة ٢٠١٦ .....		
١٦	قرار رقم ١٢٣ لسنة ٢٠١٦ .....		وزارة التجارة والصناعة :
	قرارا قيد رقما ١٠٠١٠ و ١٠٠٢٠	}	محافظه القاهرة مديرية التضامن الاجتماعى
١٨ و ١٧	لسنة ٢٠١٥ .....		
	قرارات تعديل قيد أرقام ٢٩ و ٣٠	}	محافظه البحيرة مديرية التضامن الاجتماعى
٢٢-١٩	و ٣٢ لسنة ٢٠١٥ .....		
٢٣	قرار إدارى رقم ٤١ لسنة ٢٠١٥ ..	}	محافظه دمياط مديرية التضامن الاجتماعى
٢٤	إعلانات الوزارات والهيئات والمصالح		
٢٦	إعلانات فقد .....		إعلانات مـخـتـلـفـة :
-	إعلانات مناقصات وممارسات .....		إعلانات فقد :
-	إعلانات بيع وتأجير .....		إعلانات مناقصات وممارسات .....
-	حجوزات - بيوع إدارية .....		إعلانات بيع وتأجير .....
			حجوزات - بيوع إدارية .....

## قرارات

### وزارة الداخلية

قرار رقم ٣٢١ لسنة ٢٠١٦

#### وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

#### قرر:

**مادة ١ -** يُؤذن لكل من الثلاثة والعشرين مواطناً (أولهم السيد / محمد طارق سيد صقر - وآخرهم السيد / علاء مجدى عبد المحسن على) المدرجة أسماؤهم بالبيان المرفق بالتجنس بالجنسية الأجنبية الموضحة قرين اسم كل منهم مع احتفاظهم بالجنسية المصرية .

**مادة ٢ -** ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٧/١/٢٠١٦

وزير الداخلية

**مجدى عبد الغفار**

## بيان

بأسماء طالبي الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع الاحتفاظ بالجنسية المصرية

الجنسية المأذون التجنس بها	جهة وتاريخ الميلاد	الاسم	مسلسل
الأمريكية	١٩٩٦/٦/٨ أمريكا	السيد/ محمد طارق سيد صقر	١
»	١٩٥٧/٥/٢٧ القاهرة	السيد/ أحمد رؤف محمد سامى يوسف	٢
»	١٩٦١/١٢/٦ القاهرة	السيد/ أشرف محمد رشاد الدين محمد	٣
الكنديّة	١٩٨٩/٢/١٨ بورسعيد	السيد/ أسامة حسين أحمد زكى سلامة	٤
»	١٩٨٩/٢/٢ الإمارات العربية	السيد/ سامح محمد رؤف سيد يوسف الخناوى	٥
»	١٩٨٩/١٢/٦ الإسكندرية	السيد/ أحمد إسماعيل عبد المنعم أحمد السيد	٦
»	٢٠٠١/٣/١٢ القاهرة	السيد/ أنتونى هشام هنتر منير	٧
»	٢٠٠٢/١٢/٧ القاهرة	السيد/ بافلى هشام هنتر منير	٨
»	١٩٨٧/٦/١١ الكويت	السيد/ بدر محمد رمضان عبد العزيز غلام	٩
»	١٩٩٤/١١/١٣ الكويت	الآنسة/ دلال محمد رمضان عبد العزيز غلام	١٠
جنوب إفريقيا	١٩٨٥/٧/٢٠ الغربية	السيدة/ إيمان عبد الله عبد العزيز رشوان	١١
»	١٩٧٩/٦/١٢ الغربية	السيد/ هشام أبو الحارث أحمد منصور	١٢
النمساوية	١٩٩٥/٤/١٢ النمسا	السيد/ شريف على حافظ على عبد الرازق	١٣
اليونانية	١٩٩١/٤/١٩ الإسكندرية	السيد/ ميناس إبراهيم شحاتة جورجى	١٤
البريطانية	١٩٥٨/١١/١٩ الغربية	السيد/ أحمد محمد أنور أحمد الجندى	١٥
»	١٩٩٥/٢/١ بريطانيا	السيد/ ريان ميلاد فوزى إسكندر	١٦
»	١٩٨٥/٣/١٨ القاهرة	السيد/ أحمد عطية حسن سيد أحمد	١٧
الهولندية	١٩٨١/١١/٩ القاهرة	السيد/ عادل عبد الله جاب الله عبده	١٨
»	١٩٧٨/١٢/١٥ الشرقية	السيد/ حاتم محمد عبد العزيز تاج الدين	١٩
»	١٩٩٥/٨/١٣ هولندا	السيد/ كريم بيومى شوقى بيومى منصور	٢٠
»	١٩٧٢/٣/٢١ الإسكندرية	السيدة/ أمل سعد على مرسى أبو العلا	٢١
البحرينية	١٩٧٥/٤/٢١ كفر الشيخ	السيدة/ مرفت عبد المعطى السيد محمد التحفة	٢٢
الجزائرية	١٩٨٨/٣/٤ القاهرة	السيد/ علاء مجدى عبد المحسن على	٢٣

## وزارة الداخلية

### قرار وزارى رقم ٣٤١ لسنة ٢٠١٦

فى شأن إنشاء قسم شرطة السرو بمديرية أمن دمياط

### وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ فى شأن هيئة الشرطة وتعديلاته ؛  
وعلى القرار الجمهورى رقم ١٧٥٥ لسنة ١٩٦٠ فى شأن تقسيم الجمهورية  
إلى محافظات ومدن وقرى وتحديد نطاق المحافظات ؛  
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧٠٧ لسنة ١٩٧٩ بإصدار اللائحة التنفيذية  
لقانون نظام الإدارة المحلية ؛  
وعلى القرار الوزارى رقم ٧٠٢ لسنة ١٩٨٦ فى شأن تنظيم وزارة الداخلية وتعديلاته ؛  
وعلى القرار الوزارى رقم ٢٨٦٨ لسنة ١٩٩٥ فى شأن حظر تشغيل أفراد هيئة الشرطة  
بجميع أجهزة الوزارة فى بعض الوظائف وتعديلاته ؛  
وعلى القرار الوزارى رقم ٧١١٧ لسنة ٢٠٠٥ فى شأن إعادة تنظيم مديرية أمن  
دمياط وتعديلاته ؛  
وعلى القرار الوزارى رقم ١٢١٥ لسنة ٢٠٠٨ فى شأن تحديد أقسام ومراكز ونقاط الشرطة  
بمديريات أمن منطقة شرق الدلتا وتعديلاته ؛  
وعلى خطط الوزارة الخاصة بالموارد البشرية (ضباط - أفراد - موظفين) وتعديلاتها ؛  
وعلى مذكرة الإدارة العامة للانتخابات العامة المؤرخة ٢١/١/٢٠١٦ ؛  
وعلى مذكرة الإدارة العامة للتنظيم والإدارة المؤرخة ٢٤/١/٢٠١٦ ؛

## قرر:

**مادة ١ -** يُنشأ بمديرية أمن دمياط قسم شرطة بسمى «قسم شرطة السرو»

فصلاً من نطاق الاختصاص الجغرافى لمركز شرطة الزرقا بالحدود الجغرافية

والمكونات الإدارية التالية :

### أولاً - الحدود الجغرافية لقسم شرطة السرو :

الحد الشمالى : نهر النيل .

الحد الجنوبى : مصرف السيالة ومصرف جلال .

الحد الشرقى : ترعة الكاشف ومصرف جلال .

الحد الغربى : مصرف كفر المياسرة .

### ثانياً - المكونات الإدارية لقسم شرطة السرو وحدودها الجغرافية :

#### شياخة محمد عبد الهادى السنباطى :

الحد الشمالى : شارع كورنيش النيل .

الحد الجنوبى : شارع بورسعيد - داير الناحية .

الحد الشرقى : شارع الشيخ فرح النواح .

الحد الغربى : شارع مسجد المتولى .

#### شياخة محمود شلبى :

الحد الشمالى : شارع كورنيش النيل .

الحد الجنوبى : جبانة المسلمين .

الحد الشرقى : نهاية منطقة سكنية شرق المدينة .

الحد الغربى : شارع الشيخ فرح النواح .

### **شياخة عقل توفيق بدوى :**

- الحد الشمالى : شارع كورنيش النيل .
- الحد الجنوبى : الكتلة السكنية خلف المستشفى حتى مسجد الجيوشى .
- الحد الشرقى : شارع مسجد المتولى .
- الحد الغربى : نهاية الكتلة السكنية حتى محطة مياه الشرب .

### **شياخة فتحى اليمانى هلال :**

- الحد الشمالى : نهاية شارع بورسعيد .
- الحد الجنوبى : كوبرى مدخل مدينة السرو على الشقاوية .
- الحد الشرقى : شارع طريق المجيرة .
- الحد الغربى : نهاية الكتلة السكنية بمدخل المدينة .

### **مادة ٢ - تُعدل الحدود الجغرافية والمكونات الإدارية لمركز شرطة الزرقا**

ونقطة شرطة سيف الدين التابعة له لتصبح على النحو التالى :

#### **أولاً - الحدود الجغرافية لمركز شرطة الزرقا :**

- الحد الشمالى : الحدود الإدارية لمركز فارسكور .
- الحد الجنوبى : الحدود الإدارية مع محافظة الدقهلية .
- الحد الشرقى : الحدود الإدارية لمحافظة الدقهلية .
- الحد الغربى : نهر النيل بدءاً من الحدود مع مركز فارسكور وهى مأخذ ترعة الكاشف ويسير مع الحد الشرقى لمدينة السرو ثم طريق دمياط - المنصورة ثم مصرف جلال حتى التقائه مع مصرف السيالة ويكون الحد مع المصرف الحد القبلى لمدينة السرو حتى مصرف كفر المياسرة الذى يمثل الحد الغربى لمدينة السرو وحتى نهر النيل ثم تستمر الحدود جنوباً مع نهر النيل حتى حدود محافظة الدقهلية .

**ثانياً - المكونات الإدارية لمركز شرطة الزرقا ، ويشمل مدينة الزرقا والقرى التالية :**

(ميت الخولى عبد الله - شرمساح - الزعاترة - كفر تقى - دقهلة - سيف الدين -

السلام - الباز - كفر المياسرة - الكاشف الجديد) وتوابعها من عزب .

**ثالثاً - نقطة الشرطة التابعة لمركز شرطة الزرقا وحدودها الجغرافية :**

**نقطة شرطة سيف الدين ، وتشمل قرى :**

(سيف الدين - دقهلة - السلام - الباز - الكاشف الجديد) بالحدود الجغرافية التالية :

الحد الشمالى : قرية كرم ورزوق التابعة لمركز فارسكور .

الحد الجنوبى : مدينة السرو .

الحد الشرقى : حدود الدقهلية مع عزبة البدراوى وعزب تابعة لمركز منية النصر - دقهلية .

الحد الغربى : نهر النيل وقرى مركز كفر سعد .

**مادة ٣ -** على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار - كل فيما يخصه -

ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، ويُلغى ما يخالفه .

تحريراً فى ٢٧/١/٢٠١٦

وزير الداخلية

**مجدى عبد الغفار**



## وزارة الداخلية

قرار رقم ٤٧٩ لسنة ٢٠١٦

### وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

### قرر :

**مادة ١ -** يُؤذن لكل من الواحد والعشرين مواطناً (أولهم السيد /

خالد جمال عبد الناصر إبراهيم طلبية - وآخرهم السيد / محمود سعيد عبد الغفار بيومى)

المدرجة أسماؤهم بالبيان المرفق بالتجنس بالجنسية الأجنبية الموضحة قرين اسم كل منهم .

**مادة ٢ -** ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠١٦/٢/٤

وزير الداخلية

**مجدى عبد الغفار**

## بيان

بأسماء طالبى الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع عدم الاحتفاظ بالجنسية المصرية

الجنسية المأذون التجنس بها	جهة وتاريخ الميلاد	الاسم	مسلسل
الألمانية	القاهرة ١٩٨٧/٥/٢٧	السيد/ خالد جمال عبد الناصر إبراهيم طلبة	١
»	القاهرة ١٩٥٨/٧/١٣	السيد/ خالد فايد أحمد السيد	٢
»	الشرقية ١٩٨٣/١٠/١	السيد/ هلال فتحى هلال حمودة	٣
»	أسوان ١٩٧٧/٩/١	السيد/ سيد عبد الراضى حسن يوسف	٤
»	الإسكندرية ١٩٨٢/٩/١٣	السيد/ مايكل نصرى زكرى جرجس	٥
»	أسوان ١٩٧٥/٥/١٢	السيد/ نصر الدين عبد العال محمد رمضان	٦
»	أسيوط ١٩٨٣/٣/٨	السيد/ حازم عبد العظيم صديق عبد اللاه	٧
»	الجييزة ١٩٥٩/١١/٢	السيد/ أدهم محمود إبراهيم أحمد الضعاوى	٨
»	الدقهلية ١٩٧٦/٢/١٧	السيد/ حمادة السيد إبراهيم السيد	٩
»	الشرقية ١٩٨٦/٢/١	السيدة/ أمل عبد العال السيد عوض	١٠
»	ألمانيا ١٩٨٣/٢/١٠	السيدة/ سارة أحمد شوقى محمد السعيد خليل البشيشى	١١
»	القاهرة ١٩٧٩/١/٢٠	السيدة/ رحاب محمد السيد حسن منصور	١٢
»	أسوان ١٩٧٧/٣/١	السيدة/ رشا محمد على حسانين	١٣
»	الجييزة ١٩٨٠/١٠/٢٦	السيدة/ شيرين بسيونى حسن بسيونى	١٤
النمساوية	القاهرة ١٩٧٧/٣/١٦	السيدة/ ناهد مجدى نجيب عبد السيد	١٥
»	المنوفية ١٩٦٨/١٠/٢٧	السيدة/ سكينه محمدى مصطفى السيد عيسى	١٦
»	الإسكندرية ١٩٧٦/٤/٥	السيدة/ جورجيت عزت فرنسيس جوهر	١٧
الكويتية	القاهرة ١٩٥٢/٣/١٧	السيدة/ ماجدة زين العابدين عاكف	١٨
السنغافورية	الجييزة ١٩٧٩/٥/٢	السيد/ هانى محمد زكريا على	١٩
الهولندية	القاهرة ١٩٧٣/١٠/١	السيد/ أحمد حسين عبد الستار عبد الله	٢٠
»	القليوبية ١٩٨٢/١/٢٣	السيد/ محمود سعيد عبد الغفار بيومى	٢١

## وزارة الداخلية

قرار رقم ٤٨٠ لسنة ٢٠١٦

### وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

### قرر :

**مادة ١ -** يُؤذن لكل من العشرين مواطناً (أولهم السيد/

محمد بدوى عبده عبد الحكيم - وآخرهم السيد/ هانى عبد المنعم فؤاد معوض)

المدرجة أسماؤهم بالبيان المرفق بالتجنس بالجنسية الأجنبية الموضحة قرين اسم كل منهم .

**مادة ٢ -** ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠١٦/٢/٤

وزير الداخلية

**مجدى عبد الغفار**

## بيان

بأسماء طالبى الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع عدم الاحتفاظ بالجنسية المصرية

الجنسية المأذون التجنس بها	جهة وتاريخ الميلاد	الاسم	مسلسل
الألمانية	١٩٨٢/١/١ قنا	السيد/ محمد بدوى عبده عبد الحكيم	١
»	١٩٦٧/١١/١٦ الإسماعيلية	السيد/ سيد عبد العظيم الخضرى محمد العايدى	٢
»	١٩٦٠/١/٢٥ الجيزة	السيد/ شريف صلاح الدين محمد محمود	٣
»	١٩٧٥/٧/٢١ الشرقية	السيد/ هانى عبد الله محمد مصطفى	٤
»	١٩٧٦/١٢/٢١ القليوبية	السيد/ نور الدين صلاح محمد ماهر حمزة	٥
»	١٩٨٠/١/٣١ الجيزة	السيد/ محمد سعد ذكى عمر مصطفى	٦
»	١٩٨٣/٧/١ الإسكندرية	السيد/ محمد على السيد حافظ عيسى	٧
»	١٩٧٥/٢/٢١ القاهرة	السيدة/ نيس حسن عبد الحميد حسن التلبانى	٨
»	١٩٨٠/١٠/٤ القاهرة	السيدة/ الشيماء عبد المنعم محمد عبد المنعم	٩
»	١٩٨١/١٠/٢٦ المنوفية	السيدة/ سماح محمود عبد الفتاح خليل	١٠
»	١٩٧٦/١١/١٥ الشرقية	السيدة/ إيمان سعيد السيد عبد الله زارع	١١
»	١٩٧٧/٥/٣٠ المنوفية	السيدة/ جيهان عبد الغنى محروس عبد الرازق	١٢
»	١٩٧٦/٦/١٢ القاهرة	السيدة/ لمياء بيومى أحمد بيومى	١٣
النمساوية	١٩٧٨/٨/٥ الغربية	السيدة/ رشا عبد الحلیم صادق محمد عباس	١٤
»	١٩٧٣/١٢/٧ المنيا	السيدة/ عبير نعيم نصيف مرجان	١٥
»	١٩٧٦/٣/١٦ الجيزة	السيد/ عادل مهران عبد الغنى محمد	١٦
»	١٩٧٣/٢/٥ الشرقية	السيد/ محمد عزازى حسن محمد	١٧
البلغارية	١٩٦٦/٣/١٤ سوهاج	السيد/ كرمى سعيد تاوضروس قداس	١٨
الهولندية	١٩٨٨/٨/١ القاهرة	السيد/ مينا رضا عريان أبو السعد تادرس	١٩
»	١٩٧٣/٩/١١ الغربية	السيد/ هانى عبد المنعم فؤاد معوض	٢٠

## وزارة الداخلية

قرار رقم ٤٨٣ لسنة ٢٠١٦

### وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٠ فى شأن دخول وإقامة الأجانب بجمهورية مصر العربية والخروج منها وتعديلاته ؛

وعلى مذكرة مصلحة الجوازات والهجرة والجنسية المؤرخة ٢٠١٦/١/٣٠ بشأن طلب إبعاد ثلاثة أجانب خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام ؛

### قرر:

#### ( المادة الأولى )

يُبعد خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام كل من :

- ١ - MAROUAN RADAOUI (فرنسى الجنسية - مواليد ١٩٧٥/٨/٢٠) .
- ٢ - OLEG AGAPITOV (روسى الجنسية - مواليد ١٩٨٣/١/٢٦) .
- ٣ - IBRAGIM IBRAGMOV (قيرغستانى الجنسية - مواليد ١٩٧٨/١/٧) .

#### ( المادة الثانية )

على مدير مصلحة الجوازات والهجرة والجنسية تنفيذ ذلك .

#### ( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠١٦/٢/٦

وزير الداخلية

مجدى عبد الغفار

## وزارة الداخلية

قرار رقم ٤٨٤ لسنة ٢٠١٦

### وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٠ فى شأن دخول وإقامة الأجانب بجمهورية مصر العربية والخروج منها وتعديلاته ؛

وعلى مذكرة مصلحة الجوازات والهجرة والجنسية المؤرخة ٢٠١٦/١/٢٧ بشأن طلب إبعاد أربعة أجانب خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام ؛

### قرر:

#### ( المادة الأولى )

يُبعد خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام كل من :

- ١ - ARGANTAEL LOUESDON (فرنسى الجنسية - مواليد ١٣/٩/١٩٧٤) .
- ٢ - MANSUR IBRAHIM BELLO (نيجيرى الجنسية - مواليد ١/٣/١٩٨٢) .
- ٣ - AKHMAD KHUZIN (روسى الجنسية - مواليد ١٨/٣/١٩٧٦) .
- ٤ - FEGUY BAKOLOTA KALE (كنغولى الجنسية - مواليد ٩/٩/١٩٩٠) .

#### ( المادة الثانية )

على مدير مصلحة الجوازات والهجرة والجنسية تنفيذ ذلك .

#### ( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠١٦/٢/٦

وزير الداخلية

مجدى عبد الغفار

## وزارة الداخلية

قرار رقم ٤٨٥ لسنة ٢٠١٦

### وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٠ فى شأن دخول وإقامة الأجانب  
بجمهورية مصر العربية والخروج منها وتعديلاته ؛

وعلى مذكرة مصلحة الجوازات والهجرة والجنسية المؤرخة ٢٧/١/٢٠١٦  
بشأن طلب إبعاد أربعة أجناب خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام ؛

### قرر:

#### ( المادة الأولى )

يُبعد خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام كل من :

- ١ - NUERMAIMAITI AJI (صينى الجنسية - مواليد ١/٤/١٩٩١) .
- ٢ - ABABAIKERI KASIMU (صينى الجنسية - مواليد ٥/٩/٢٠٠٠) .
- ٣ - AILIKAMU YUSUFU (صينى الجنسية - مواليد ٢٨/٩/١٩٩٠) .
- ٤ - RUSREM FAYTANDZHYYEV (أوكرانى الجنسية - مواليد ٢٠/١١/١٩٧٩) .

#### ( المادة الثانية )

على مدير مصلحة الجوازات والهجرة والجنسية تنفيذ ذلك .

#### ( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٦/٢/٢٠١٦

وزير الداخلية

مجدى عبد الغفار

## وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ١٢٣ لسنة ٢٠١٦

### وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم وزارة التجارة والصناعة ؛  
وعلى القرار الوزارى رقم ٩٣٧ لسنة ٢٠١٥ بتشكيل الجانب المصرى فى مجلس الأعمال المصرى - الكورى ؛

### قرر:

#### ( المادة الأولى )

يُضم إلى مجلس الأعمال المصرى الكورى :

- . المهندس/ عمرو علوية - شركة TEA Computers .
- . المهندس/ نهاد رجب - شركة سيالك للصناعات والتشييد .
- . الأستاذ/ أسامة جنىدى - شركة ECS .
- . الدكتور/ أحمد هيكىل - شركة Citadel Capital .
- . الأستاذ/ إبراهيم أحمد - شركة Triangle .
- بدلاً من السادة التالية أسماؤهم :
- . الدكتور/ منير مسعود - شركة مصر كافييه .
- . المهندس/ بسرى قطب - شركة يونيفيرسال للصناعات الهندسية .
- . الأستاذ/ أحمد الوكيل - شركة وكالكس للصناعة والتجارة .

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ نشره ،  
وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر فى ٢٠١٦/٢/١٦

وزير التجارة والصناعة

المهندس/ طارق قابيل



## محافظة القاهرة - مديرية التضامن الاجتماعى

( قطاع الشؤون الاجتماعية )

إدارة الجمعيات

قرار قيد رقم ١٠٠١٠ لسنة ٢٠١٥

بتاريخ ٢٠١٥/١١/١١

وكيل الوزارة - مدير المديرية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ ولائحته التنفيذية ؛  
وعلى مذكرة إدارة الجمعيات بمديرية القاهرة بتاريخ ٢٠١٥/١١/٨ بشأن إجراءات  
قيد مؤسسة طبقاً لأحكام القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ ؛  
وعلى ما عرضته إدارة الجمعيات بالمديرية ؛

**قرر:**

( مادة أولى )

قيد مؤسسة حضارة التكنولوجيا للعلوم الهندسية والإدارية طبقاً لأحكام القانون  
رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢  
التابعة لإدارة : م. الجديدة الاجتماعية .  
عنوان المقر : ٨ ش الطبرى بجوار كلية التربية .  
ميدان عملها : الصداقة بين الشعوب - تنمية اقتصادية - خدمات ثقافية وعلمية ودينية .  
نطاق عملها الجغرافى : على مستوى الجمهورية .  
تدار المؤسسة بواسطة مجلس أمناء مكون من : (٥) أمناء .  
السنة المالية : تبدأ من ١/١ وتنتهى فى ٣١/١٢  
فى حالة حل المؤسسة تؤول أموالها إلى :  
طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى .  
مبلغ التأسيس فى حالة قيد المؤسسة : فقط ٥٠٠٠ جنيه لا غير .

( مادة ثانية )

تلتزم الإدارة المختصة بقيد ملخص النظام الأساسى بالسجل الخاص ، ويُنشر بالوقائع المصرية .

وكيل الوزارة

مدير المديرية

أ / سلامة سعد نصر

**محافظة القاهرة - مديرية التضامن الاجتماعى**

( قطاع الشؤون الاجتماعية )

إدارة الجمعيات

قرار قيد رقم ١٠٠٢٠ لسنة ٢٠١٥

بتاريخ ٢٣/١١/٢٠١٥

**وكيل الوزارة - مدير المديرية**

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ ولائحته التنفيذية ؛  
وعلى مذكرة إدارة الجمعيات بمديرية القاهرة بتاريخ ٢٢/١١/٢٠١٥ بشأن إجراءات  
قيد جمعية طبقاً لأحكام القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ ؛  
وعلى ما تم عرضه على إدارة الجمعيات ؛

**قرر:****( مادة أولى )**

قيد جمعية الحصاد الثقافى طبقاً لأحكام القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢  
التابعة لإدارة : مصر الجديدة الاجتماعية .  
عنوان المقر : ٦ ش أحمد السكندرى - م. الجديدة - القاهرة .  
ميدان عملها : خدمات ثقافية وعلمية ودينية .  
نطاق عملها الجغرافى : على مستوى الجمهورية .  
تدار الجمعية بواسطة مجلس مكون من : (خمس) أعضاء .  
السنة المالية : تبدأ من ١/١ وتنتهى فى ٣١/١٢  
حل الجمعية وأبلولة الأموال إلى : صندوق إعانة الجمعيات والمؤسسات الأهلية  
وذلك طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى .

**( مادة ثانية )**

تلتزم الإدارة المختصة بقيد ملخص النظام الأساسى بالسجل الخاص ، ويُنشر بالوقائع المصرية ،  
ولا يُنفذ أى نشاط إلا بعد موافقة الجهات المختصة .

وكيل الوزارة

مدير المديرية

أ / سلامة سعد نصر

## محافظة البحيرة - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة الجمعيات والاتحادات

قرار تعديل قيد رقم ٢٩ لسنة ٢٠١٥

بتاريخ ٢٠١٥/١٢/١٣

وكيل الوزارة - مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالبحيرة

بعد الاطلاع على أحكام القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الجمعيات والمؤسسات الأهلية ولائحته التنفيذية والقوانين المعدلة له ؛

وعلى محضر اجتماع الجمعية العمومية غير العادية بتاريخ ٢٠١٥/٩/٢٢  
لجمعية شباب الطيرية بكوم حمادة المشهرة برقم (١٤٠٣) بتاريخ ٢٠١٠/٤/١٤ ؛  
وعلى مذكرة إدارة الجمعيات والاتحادات بالمديرية ؛

### قـرـر:

مادة ١ - تعديل لائحة النظام الأساسى لجمعية شباب الطيرية بكوم حمادة ،

على النحو التالى :

تعديل المادة رقم ١ - تغيير اسم الجمعية إلى الإخلاص لتنمية المجتمع .

تغيير العنوان إلى كوم حمادة - قرية الحدين .

تعديل المادة رقم ٣ - إضافة الأنشطة الآتية بعد موافقة الجهات المختصة :

مستوصف طبى - شراء أوتوييس .

تعديل المادة رقم ٤ - تعديل نطاق عمل الجمعية إلى المدينة والمركز .

تعديل المادة رقم ٦ - تودع أموال الجمعية ببنك التنمية والائتمان الزراعى .

تعديل المادة رقم ٩ - تؤول أموال الجمعية للصندوق الفرعى للإعانات فى حالة حل الجمعية .

مادة ٢ - على إدارة الجمعيات والاتحادات بالمديرية تنفيذ ما جاء بهذا القرار ،

وإخطار الجهات المعنية ، وينشر بالوقائع المصرية .

وكيل الوزارة

( إمضاء )

## محافظة البحيرة - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة الجمعيات والاتحادات

قرار تعديل قيد رقم ٣٠ لسنة ٢٠١٥

بتاريخ ٢٠١٥/١٢/١٣

وكيل الوزارة - مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالبحيرة

بعد الاطلاع على أحكام القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الجمعيات والمؤسسات الأهلية ولائحته التنفيذية والقوانين المعدلة له ؛

وعلى محضر اجتماع الجمعية العمومية غير العادية بتاريخ ٢٠١٥/١٠/١  
لجمعية المحافظة على القرآن الكريم بكفر بولين بكوم حمادة المشهرة برقم (٢٥١)  
بتاريخ ١٩٧٢/٦/٢١ ؛

وعلى مذكرة إدارة الجمعيات والاتحادات بالمديرية ؛

**قـرـر:**

**مادة ١ -** تعديل لائحة النظام الأساسى لجمعية المحافظة على القرآن الكريم بكفر بولين ،

على النحو التالى :

**تعديل المادة رقم ١ -** تغيير اسم الجمعية إلى جمعية الفتح لتنمية المجتمع بخرينا .

تعديل العنوان إلى كوم حمادة - قرية خريتا .

**تعديل المادة رقم ٢ -** إضافة ميدان تنمية المجتمع المحلى .

**تعديل المادة رقم ٣ -** إضافة الأنشطة الآتية :

تقديم المساعدات النقدية والعينية - كفالة اليتيم - علاج المرضى - تقديم المساعدات

لزواج غير القادرين .

- تعديل المادة رقم ٤ - تعديل نطاق عمل الجمعية إلى المدينة والمركز .
- تعديل المادة رقم ٩ - تؤول أموال الجمعية إلى الصندوق الفرعى للإعانات .
- تعديل المادة رقم ١٤ - رسم العضوية عشرة جنيهات بدلاً من جنيه واحد .
- تعديل المادة رقم ١٦ - الاشتراك السنوى اثنا عشر جنيهاً بدلاً من ١٢٠ قرشاً .
- مادة ٢ - على إدارة الجمعيات والاتحادات بالمديرية تنفيذ ما جاء بهذا القرار ، وإخطار الجهات المعنية ، وينشر بالوقائع المصرية .

وكيل الوزارة

( إِمضاء )

## محافظة البحيرة - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة الجمعيات والاتحادات

قرار تعديل قيد رقم ٣٢ لسنة ٢٠١٥

بتاريخ ٢٠١٥/١٢/٣٠

وكيل الوزارة - مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالبحيرة

بعد الاطلاع على أحكام القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الجمعيات والمؤسسات الأهلية ولائحته التنفيذية والقوانين المعدلة له ؛

وعلى محضر اجتماع الجمعية العمومية غير العادية بتاريخ ٢٠١٥/١١/٢٣ لمؤسسة محمد محمد العطار المشهرة برقم (٢٠٦٥) بتاريخ ٢٠١٣/٥/٢٨ ؛  
وعلى مذكرة إدارة الجمعيات والاتحادات بالمديرية ؛

### قرر:

مادة ١ - تعديل لائحة النظام الأساسى لمؤسسة محمد محمد العطار ،

على النحو التالى :

**تعديل المادة رقم ٤ -** قيمة الاشتراك السنوى ٥٠٠ جنيه للعضو .

**تعديل المادة رقم ٦ -** تودع أموال المؤسسة لدى بنك فيصل الإسلامى فرع دمنهور

بجانب مكتب بريد إيتاى البارود .

**تعديل المادة رقم ١٦ -** يتكون مجلس الأمناء من خمسة أعضاء بدلاً من ثلاثة .

**مادة ٢ -** على إدارة الجمعيات والاتحادات بالمديرية تنفيذ ما جاء بهذا القرار ،

وإخطار الجهات المعنية ، وينشر بالوقائع المصرية .

وكيل الوزارة

( إمضاء )

## محافظة دمياط - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة الجمعيات

قرار إدارى رقم ٤١ لسنة ٢٠١٥

لقيد تعديل النظام الأساسى

للجمعية المصرية لتنظيم الأسرة - فرع دمياط

المقيدة برقم ٥٠ لسنة ١٩٦٧

مدير عام المديرية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ ؛

وعلى اللائحة التنفيذية المعتمدة بالقرار الوزارى رقم ١٧٨ لسنة ٢٠٠٢ ؛

وعلى أوراق قيد تعديل النظام الأساسى للجمعية المصرية لتنظيم الأسرة - فرع دمياط ؛

وعلى موافقة السيد الأستاذ مدير عام مديرية التضامن الاجتماعى بتاريخ ٢٤/١١/٢٠١٥ ؛

وعلى موافقة الاتحاد الإقليمى بدمياط بتاريخ ١٠/١٢/٢٠١٥ ؛

وعلى ما عرض علينا ؛

### قـرـر:

**مادة ١ -** قيد تعديل النظام الأساسى للجمعية المصرية لتنظيم الأسرة - فرع دمياط

المقيدة برقم ٥٠ لسنة ١٩٦٧ ، وذلك بغرض :

تعديل المادة (٢٩) بنسب (٣) من لائحة النظام الأساسى للجمعية لتصبح :

(يتم احتساب عدد السنوات المتتالية ومجموع السنوات التراكمية من ٩/٤/٢٠١٣

تاريخ قرار الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات بوزارة التضامن الاجتماعى باعتماد آخر

تعديل للائحة النظام الأساسى للجمعية والمنشور بالوقائع المصرية عدد « ١٣٠ »

فى ٦ يونيو ٢٠١٣) .

**مادة ٢ -** ينشر القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر فى ١٥/١٢/٢٠١٥

المدير العام

أ/ حسام عبد الغفار

## إعلانات الوزارات والهيئات والمصالح

### وزارة العدل

مصلحة الشهر العقارى والتوثيق

إدارة السجل العينى

إعلان رقم ( ٣ )

عن حلول ميعاد سريان نظام السجل العينى فى القسم المساحى بمحافظة أسوان  
إلحاقاً للإعلان المنشور أولهما فى عدد الوقائع المصرية رقم (٤٠) بتاريخ ١٩٩٩/٢/٢١  
عن صدور قرار وزير العدل رقم ٥٤٨ لسنة ١٩٩٩ بسريان نظام الشهر على أساس إثبات  
المحررات فى السجل العينى فى القسم المساحى الآتى :

#### محافظة أسوان :

مركز كوم امبو : فطيرة .

تعلن مصلحة الشهر العقارى والتوثيق - إدارة السجل العينى - أن أعمال مساحة  
الملكية فى هذا القسم المساحى قد تمت وأنشئت على أساسها صحائف لجميع الوحدات  
العقارية التى يشتمل عليها هذا القسم المساحى وأثبتت فى صحيفة كل وحدة حدودها  
وأوصافها وحالتها القانونية وأسماء ملاكها والحقوق العينية المرتبة لها أو المحملة بها .

وقد أعدت المصلحة خرائط تفصيلية عن مساحة الملكية مبيناً بها جميع الوحدات  
العقارية الكائنة بالقسم المساحى وشكلها ومواقعها وأرقامها .

كما أعدت كشوفاً من صحائف السجل موضحاً بها البيانات المتعلقة بملكية الوحدات  
العقارية وما لها وما عليها من تكاليف أو حقوق عينية تبعية .

وقد أودعت هذه الخرائط وتلك الكشوف فى مكتب السجل العينى بالمحافظة  
ومأمورية السجل العينى بمركز كوم امبو .

والمصلحة تدعو جميع أصحاب الشأن من ملاك وأصحاب حقوق عينية للاطلاع  
على بيانات الوحدات العقارية الخاصة بهم .



### ونوجه النظر إلى ما يأتى :

- ١ - أن نظام الشهر على أساس إثبات المحررات فى السجل العيني فى القسم المساحى المشار إليه أصبح نافذاً ومعمولاً به اعتباراً من ٢٠١٦/٣/١ ومن هذا التاريخ لن يطبق فى القسم المساحى القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ وإنما سيطبق القانون رقم ١٤٢ لسنة ١٩٦٤ بنظام السجل العيني .
- ٢ - أن من حق أصحاب الشأن الطعن على الإجراءات والقرارات التى اتخذت وطلب إجراء تغيير بيانات السجل العيني عن طريق دعوى أو طلب يرفع إلى اللجنة القضائية المشكلة بالقسم المساحى لهذا الغرض والتى تختص دون غيرها بالنظر فى جميع الدعاوى والطلبات التى ترفع خلال السنة الأولى بعد العمل بالقانون لإجراء تغيير فى بيانات السجل العيني .  
ويتعين مراعاة أن جدول الدعاوى والطلبات سيقفل بعد انتهاء السنة الأولى ، إلا أنه يجوز بقرار من وزير العدل مد المدة سنة أخرى .  
وتقدم الدعاوى والطلبات دون رسم باسم رئيس اللجنة القضائية بمقر مكتب السجل العيني بمدينة أسوان وتتبع فى هذا الشأن الإجراءات المنصوص عليها فى قرار وزير العدل رقم ٥٥٣ لسنة ١٩٧٦ بلائحة الإجراءات أمام اللجنة والمنشور فى عدد الوقائع المصرية رقم (١٦٩) بتاريخ ١٩٧٦/٧/٢١
- ٣ - إذا لم يطلب أصحاب الشأن إجراء تغيير فى بيانات السجل العيني أو طلبوا ذلك وصدرت أحكام نهائية من اللجنة القضائية تصبح بيانات السجل العيني نهائية ويكون له قوة إثبات لصحة البيانات الواردة به ، ولا يجوز التملك بالتقادم على خلاف ما هو ثابت بالسجل ، كما لا يقبل فى إثبات أصل الملكية أو الحق العيني سوى صحيفة الوحدة العقارية أو الشهادات المستخرجة من السجل العيني .
- ٤ - تسلم لكل مالك صورة من الصحيفة العقارية وتسمى تلك الصورة «سند الملكية» وفى حالة امتلاك شخصين أو أكثر لعقار على الشيوع تسلم لكل منهم صورة من سند الملكية باسم جميع المشتاعين بعد أداء رسم قدره مائة قرش .
- ٥ - تسلم لغير الملاك من ذوى الشأن بناءً على طلبهم شهادة بها البيانات الخاصة بهم فى السجل العيني بعد أداء الرسم المقرر .

## إعلانات فقد

### **رئاسة مركز ومدينة بسيون - غربية**

تعلن عن فقد بصمة الكودى رقم (٢٩٢٣) الخاصة بها ، وتعتبر ملغية .

### **معهد سنورس الإعدادى الثانوى بنين - منطقة الضيوم الأزهرية**

تعلن عن فقد بصمة خاتم شعار الجمهورية رقم (١١٣٨٦) الخاص به ، وتعتبر ملغية .

### **مدرسة الفردوس التجريبية للغات - إدارة ٦ أكتوبر التعليمية**

تعلن عن فقد بصمة الكود لخاتم شعار الجمهورية الخاص بها ، وتعتبر ملغية .

### **الوحدة المحلية بطحا الأعمدة - محافظة المنيا**

تعلن عن فقد القسائم البيضاء من رقم (٧٦٤٣٤١) إلى رقم (٧٦٤٣٤٤) من الدفتر (مجموعة ٩٤٤) ، وقد اعتبرت هذه القسائم ملغية ، وكل من يحاول استعمالها يعرض نفسه للمحاكمة الجنائية .

### **مديرية أمن القليوبية - قسم التوريدات والمخازن**

تعلن عن فقد بصمة الكود رقم (٣٠٤٥٩) الخاصة بالإدارة المالية ، وتعتبر ملغية .

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / عماد فوزى فرج محمد

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١٦

---

٢٥٥٦٤ / ٢٠١٥ - ٢٠١٦/٣/١٤ - ١٤٢١